

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

. @ 383 @

وهذا التفاوت إنما هو بالنظر إلى الحيثية المذكورة أي من حيث تفاوت الأوصاف المقتضية للتصحيح أما لو رجع قسم على ما هو فوقه بأمور أخرى تقتضي الترجيح فإنه يقدم على ما فوقه ، إذ قد يعرض للمفوق ما يجعله فائقاً . كما مر مراراً وذلك كما لو كان الحديث عن مسلم مثلاً وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر لكن حفته قرينة / صار بها يفيد العلم ، فإنه يقدم على الحديث الذي يخرج البخاري إذا كان فرداً مطلقاً . اعترض بأن الكلام في المقبول من الآحاد . .

وكما لو كان الحديث الذي لم يخرجاه أي الشيخان من ترجمة وصنفت بكونها أصح الأسانيد من التراجم المتقدمة كمالك أي كحديث رواه مالك بن أنس عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر